

## الدولة عند الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)

م. د. جاسم محمد الشيخ زيني  
كلية العلوم السياسية  
جامعة بغداد

### خلاصة البحث

يعالج الباحث مفهوم الدولة عند الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، كون هذا المفهوم من المفاهيم الأساسية في علم السياسة الحديث. لم يتبع الباحث منهاجاً مقارناً في عرض وتحليل المفهوم العلوي للدولة مع المفاهيم الغربية الأخرى حول الدولة . كون النظير الم موضوعي للمفهوم العلوي هو المفهوم النبوي الشريف له . ووفقاً للفرضية جاءت المعالجة لـ : أصل الدولة عند الإمام علي (عليه السلام ) ، ووجوب اقامتها شرعاًً وعقلياً، والمؤشرات الأساسية لانهيارها، وشكلها وأسلوب ادارتها، وأركانها : ولـي الأمر ، والأمة ، والإقليم.

### المقدمة:

ان مما لا شك فيه ان مفهوم الدولة، يُعدّ من المفاهيم الأساسية لدى الكثير من الفلاسفة والباحثين في علم السياسة قديماً وحديثاً . ذلك ان البشرية لازالت تهفو الى انموذج للدولة يلبي طموحات وآمال و حاجات الإنسان المادية والمعنوية .

يحاول هذا البحث التنقيب العلمي عن رؤية الإمام علي (ع) ، بما يمثله من مكانة دينية - سياسية ساقمة في الإسلام عامة و عند مذهب أهل البيت (ع) خاصة، لمفهوم الدولة هذا؟

ان مفهوم الدولة عند الإمام علي (عليه السلام ) هو على غرار مفهوم الرسول الأكرم لها .. كما ان التحديات التي واجهت قيام دولة الإمام (عليه السلام ) هي غير التحديات التي واجهت دولة الرسول الأعظم محمد (صلى الله عليه وآلـه وسلم) فتحديات دولة الإمام (عليه السلام ) جاءت من مسألة تأويل الوحي (الناكثين والقاسطين والمارقين) وتحديات دولة الرسول الأعظم محمد (صلى الله عليه وآلـه وسلم) جاءت من مسألة تنزيله (المشركين).

### الفرضية:

ان رؤية الإمام علي (ع) المتميزة والخاصة لمفهوم الدولة جعلت منه صاحب منهج سياسي خاص، في مسألة بناء الدولة الإسلامية والإنسانية . هذا المنهج لم يقتصر على جانب دون آخر، وإنما كان له رصيد نظري، ورصيد عملي واقعي أنمودج لازال المسلمين والأنسانية تصبو اليهما سواء بسواء. وسنعالج هذا الموضوع الهام وفقاً لمبحثين:

**المبحث الأول: ماهية الدولة عند الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام).**

**المبحث الثاني: أركان الدولة عند الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام).**

### **المبحث الأول: ماهية الدولة عند الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام)**

عند البحث عن مفردة "الدولة" وتصريفاتها اللغوية في الخطب والكلمات السياسية القصار للإمام علي (ع)، نجد انها وردت فيهما، يقول (ع): "الدولة كما تُقبل ثُدُر" <sup>(١)</sup>، و"الكل دولة بِرُّهَة" <sup>(٢)</sup>، و"أَنْتُ بُسْرًا قَدْ اطَّلَعَ الْيَمَنَ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا طُنْ هُوَ لِإِلَّا الْقَوْمَ سَيِّدُ الْوَلَوْنَ مِنْكُمْ" - بمعنى سيفلوبونكم- بإجماعهم على باطلهم، وَتَرَقُّكُمْ عَنْ حَقَّكُمْ، وَبِمَعْصِيَتِكُمْ إِمَامَكُمْ فِي الْحَقِّ، وَطَاعَتِهِمْ إِمَامَهُمْ فِي الباطل، ... <sup>(٣)</sup>.

بمعنى أنه (ع) يفهم الدولة من زاوية المعنى اللغوي للكلمة "ال فعل والانتقال من حال إلى حال" <sup>(٤)</sup>. وسنعالج الموضوع من زوايا مختلفة:  
**أصل الدولة عند الإمام علي (عليه السلام):**

يرى أحد الباحثين أن معالجة مفهوم الدولة عند الإمام علي (عليه السلام) يقوم على: ان الدولة في منظور الإمام علي (عليه السلام) دولة ربانية متصلة بالغيب، وليس مقطوعة عن السماء ... وهذه الصفة الربانية لا تعني ان الدولة ثيوقراطية تحكم باسم الدين بطريقة سلطانية بعيدة عن مبادئ الحق ومقاصد العدل وحرية الاختيار . وعلى هذا الأساس يبدأ الإمام علي (عليه السلام) عهده لعامله على مصر مالك الأشتراكية (رض) بقوله: "هذا ما أمر به عبد الله عليه أمير المؤمنين ... أمره بتقوى الله، وإيثار طاعته، واتباع ما أمر به في كتابه: من فرائضه وسنته، التي لا يسع أحد إلا باتباعها، ولا يشقى إلا مع جحودها وإضاعتها، وأن ينصر الله سبحاته بيده وقلبه ولسانه، فإنه، جل اسمه، قد تكفل بنصر من نصره، وإعزاز من أعزه" <sup>(٥)</sup> . وهذه المفردات هي مفردات ربانية الدولة عند الإمام علي (عليه السلام)، بمعنى أنها تقوم على أساس رعاية المصالح العامة، وحفظ الحريات، وسيادة القانون .. <sup>(٦)</sup>.

**وجوب إقامة الدولة عند الإمام علي (عليه السلام):**

هناك أدلة متعددة ومتتوعة يستند إليها الإمام علي (عليه السلام) في مسألة هذا "الوجوب"، منها أدلة:

### أ. القرآن الكريم:

ان الإمام علي (عليه السلام) يوضح المصطلح القرآني (أولي الأمر) الوارد في قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرُ مِنْكُمْ ..." (١)، فقال (ع): "أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ أَحَقَ النَّاسِ بِهَذَا الْأَمْرِ أَفْوَاهُمْ عَلَيْهِ، وَأَعْلَمُهُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ فِيهِ" (٢)، لذا ينبغي توفر عنصرين من وجهة نظر الإمام (ع) في (أولي الأمر)، لا وهما:

العنصر الأول: (أَفْوَاهُمْ عَلَيْهِ)، وهذا المعنى يتضح عندما ذكر فضائله (ع) بعد وقعة النهروان، قائلاً: "فَقَمْتُ بِالْأَمْرِ حِينَ فَشَلَوْا، وَتَطَلَّعْتُ حِينَ تَقَبَّعُوا، وَنَطَقْتُ حِينَ تَعَعُوا، وَمَضَيْتُ بِنُورِ اللَّهِ حِينَ وَقَفُوا، وَكُنْتُ أَخْفَضُهُمْ صَوْتًا، وَأَعْلَاهُمْ فَوْتًا، فَطَرَّتْ بِعِنَانَهَا، وَاسْتَبَدَّتْ بِرِهَانَهَا، كَالْجَبَلِ لَا تُحَرِّكُهُ الْقَوَاصِفُ، وَلَا تُرِيلُهُ الْعَوَاصِفُ. لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ فِي مَهْمَزٍ، وَلَا لِقَائِلٍ فِي مَعْمَزٍ. الدَّلِيلُ عِنْدِي عَرِيزٌ حَتَّى أَخْدُ الْحَقَّ لَهُ، وَالْقُوَّى عِنْدِي ضَعِيفٌ حَتَّى أَخْدُ الْحَقَّ مَنْهُ" (٣).

أما العنصر الثاني: (وَأَعْلَمُهُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ فِيهِ)، فاتضح في كلامه (ع) إلى طلحة والزبير بعد بيعته بالخلافة وقد عتب عليه من ترك مشورتهما، وعدم توليتهم، قائلاً (ع): "فَلَمَّا أَفْضَتِ إِلَيَّ، نَظَرْتُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَمَا وَضَعَ لَنَا، وَأَمْرَنَا بِالْحُكْمِ بِهِ فَاتَّبَعْنَا، وَمَا اسْتَنَّ النَّبِيُّ، صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَاقْتَدَيْنَا، فَلَمْ أَحْتَجْ فِي ذَلِكَ إِلَى رَأِيكُمَا، وَلَا رَأِي غَيْرِكُمَا، وَلَا وَقَعَ حُكْمُ جَهَنَّمَ فَأَسْتَشِيرُكُمَا وَإِخْوَانِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ أَرْغَبْ عَنْكُمَا، وَلَا عَنْ غَيْرِكُمَا" (٤).

ان تنفيذ المسؤولتين الواردة في النص القرآني، أي أداء الأمانات الى أهلها والحكم بين الناس بالعدل، يقع على عاتق ولاة الأمر وهذا يتطلب إطاعة المواطنين لهم وتتوقف عليها (٥)، .. أكثر من هذا يرى الإمام علي (ع) أن من ينصب نفسه ولیاً لأمر المسلمين، فليعلم بأنه قد نصب نفسه بمثابة القدوة لهم، فعليه أن يبدأ بتعليم نفسه قبل تعليمهم، لأنه ان لم يفعل ذلك يكون تعليمه لهم "نوع من السفة، بل هو السفة كلها" (٦)، وليرد بهم بسيرته الحسنة التي عادة ما تكون أكثر تأثيراً ونجاعة من إرشادهم وتأدبيهم بأقواله. يقول (ع): "مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلنَّاسِ إِمَاماً فَعَلِيهِ أَنْ يَبْدأ بِتَعْلِيمِ نَفْسِهِ قَبْلَ تَعْلِيمِ غَيْرِهِ، وَلَيْكُنْ تَأْدِيبُهُ بِسِيرَتِهِ قَبْلَ تَأْدِيبِهِ بِلِسَانِهِ، وَمُعَلِّمٌ نَفْسِهِ وَمُؤَدِّبُهَا أَحَقُّ بِالْأَجَالِ مِنْ مُعَلِّمِ النَّاسِ وَمُؤَدِّبِهِمْ" (٧).

### ب. السنة النبوية الشريفة:

لقد ورد عن الرسول الأكرم محمد (صلى الله عليه وآلـه وسلـم) لما نزل قوله تعالى : "وَأَنْذِرْ عَشِيرَاتَ الْأَقْرَبَيْنَ" (٨)، انه دعا بنـي عبد المطلب الى مـؤازـرـتـهـ في دـعـوـتـهـ، وـمـنـ يـفـعـلـ مـنـكـمـ يـكـونـ أـخـيـ وـوـصـيـ وـخـلـيـفـتـيـ فـيـكـمـ، إـلاـ

انهم أحجموا جميعاً إلا علياً (عليه السلام)، وهو أحدهم سنّاً، فقد أجاب قائلاً : "أنا يا رسول الله أكون وزيرك عليه" ... فقال (صلى الله عليه وآلـه وسلم) بحقه (عليه السلام): "هذا أخي ووصيي وخليفي فيكم فأسمعوا له وأطيعوا" (١٥)، لقد كان للإمام علي (عليه السلام) موافقٌ شجاعةً وكريمةً أشد الله تعالى بها في موارد كثيرة في القرآن الكريم، قال تعالى : ((وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرُكُ بِنَفْسِهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ)) (١٦)، كما أشاد نبيه الأكرم (صلى الله عليه وآلـه وسلم) بها في مواطن كثيرة، منها عندما قام بالمبيت في فراشه (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ليلة الهجرة، ففدى الرسول والرسالة بنفسه (عليه السلام) من مؤامرة مشركي قريش آنذاك (١٧).

ولقد شرع الرسول الأكرم محمد (صلى الله عليه وآلـه وسلم ) حالما وصل إلى يثرب (سميت طيبة فيما بعد)، شرع في التخطيط لتكوين الدولة التي تحكمها الشريعة الإسلامية السمحاء ... فقام (صلى الله عليه وآلـه وسلم ) باتخاذ خطوة مهمة لإقامة الدولة الجديدة فجعل أساس العلاقة بين المسلمين رابطة العقيدة والدين متداولاً علقة الدم والعصبية (١٨). قال (صلى الله عليه وآلـه وسلم): "تَاخُوا فِي اللَّهِ أَخْوَيْنَا أَخْوَيْنَ، ثُمَّ أَخْذُ بِيَدِي عَلَيْ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ : هَذَا أَخِي" (١٩).

كما ورد عنه (صلى الله عليه وآلـه وسلم) بعد خروجه إلى غزوة تبوك بحقه (عليه السلام) مخالفاً إياه على المدينة: "أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي" (٢٠)، يقول أحد المفكرين: "وإذا أردنا أن نعرف منزلة عند النبي على ضوء هذا الحديث، وجب أن نعرف منزلة هارون من موسى حين يسأل ربه (((وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي \* هَارُونَ أَخِي \* اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي \* وَأَشْرُكْهُ فِي أَمْرِي \* كَيْ نُسْبِحَ كَثِيرًا \* وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا \* إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا)) (٢١)، والذي يثبت لهارون هذه الصفات بأسرها هو قوله تعالى : ((قَدْ أُوتِيتَ سُولُوكَ يَا مُوسَى)) (٢٢)، وقول موسى مخاطباً هارون : ((وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْفَنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَنْبَغِ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ)) (٢٣). وإن، فهارون وزيره، وشريكه في أمره، وخليفته في قومه، فإذا أنزل النبي علياً من نفسه منزلة هارون من موسى، فقد أثبت له بحكم هذا التنزيل جميع الصفات التي ثبتت لهارون، اللهم إلا النبوة وهذه خرجت بقوله (صلى الله عليه وآلـه وسلم): "إِلَّا إِنَّهُ لَا نَبِيَ بَعْدِي" (٢٤)، ولعل أبرز ما ورد عنه (صلى الله عليه وآلـه وسلم) أيضاً بحقه (عليه السلام) كان في موردين : حديث الثقلين : "إِنِّي تَارَكْ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ مَا أَنْ تَمْسِكُمْ بِهِمَا لَنْ تَضْلُلُوا أَبْدًا". كتاب الله سببُ طرف بيده وطرفُ بآيديكم فتمسكوا به والآخر عترتي وإن اللطيف الخير نبأني أنهم لن يفترقا حتى يردا على الحوض فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تقصرؤا عنهمـا

فتهلوا" (٢٥)، وحديث الغدير: "إِنَّ اللَّهَ مُوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنَا أُولَئِكَ مِنْ أَنفُسِهِمْ فَمَنْ كُنْتُ مُوْلَاهُ فَعَلَيَّ مُوْلَاهٌ، اللَّهُمَّ وَالَّهُ مَنْ وَالَّهُ وَعَادِ مِنْ عَادَهُ وَأَنْصَرَ مِنْ نَصْرَهُ، وَأَخْذَلَ مِنْ خَذْلَهُ وَأَحَبَّ مِنْ أَحْبَبَهُ وَأَبْغَضَ مِنْ أَبْغَضَهُ وَأَدَرَّ حَقَّ مَعِهِ حَيْثُ دَارَ" (٢٦).

ج. العقل:

ان وجود الدولة عند الإمام علي (عليه السلام) يحتمه معيار العقل أيضاً لكونه ضرورة اجتماعية تفرضها حاجة المجتمع الإسلامي، شأنه في ذلك شأن المجتمعات الأخرى، إلى حكومة ذلك أن غيابها يمكن أن يوجد "فجوة ينفذ من خلالها الباطل ومنه العزة في الأثم، وتتوافر للفساد البيئة الحاضنة له، فيتعرض الحق للهلاك، والصلاح للانحراف، ويكون القائد العادل بلا مقومات قيادة، والمجتمع بلا مقومات التعاون والتماسک" (٢٧). يقول (عليه السلام): "فَإِنَّهُ لَأَبْدَلُ النَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ بَرًّا أَوْ فَاجِرًا" (٢٨)، و"إِمامَةُ نَظَامِ الْأَمَّةِ" (٢٩).

مؤشرات انهيار الدول عند الإمام علي (عليه السلام):

ان الإمام علي (عليه السلام) كان قد حدد مجموعة من المؤشرات الأساسية لانهيار الحكم والدولة، وهي:

1. جهل (٣٠) الحاكم: يقول (عليه السلام): "زَلَّةُ الرأي تأتي على الملك وتدنى باللهلك" (٣١).

2. الاستبداد (٣٢)، يقول (عليه السلام): "الاستبداد بالرأي يُزِّلُكَ وَيُهُورُكَ في المهاوي" (٣٣).

"مَنْ مَلَكَ أَسْتَأْنَرَ" (٣٤). "اسْتَأْنَرَ فَلَسَاءَ الْأَثْرَةَ، وَجَزِّعْتُمْ فَاسْأَلَمُ الْجَزَعَ، وَلَهُ حُكْمُ وَاقِعٌ فِي الْمُسْتَأْنَرِ وَالْجَازِعِ" (٣٥).

3. اتباع الهوى (٣٦)، يقول (عليه السلام): "شَرُّ الْأَمْرَاءِ مِنْ كَانَ الْهَوَى عَلَيْهِ أَمِيرًا" (٣٧)، "الْهَوَى قَرِينٌ مُهْلِكٌ" (٣٨).

4. تعدد مراكز القرار "عدم وحدة القيادة" (٣٩): يقول (عليه السلام): "الشُّرُكَةُ فِي الْمُلْكِ تُؤْدِي إِلَى الاضطراب" (٤٠).

5. البغي (٤١): يقول (عليه السلام): "آفَةُ الْإِقْتَدَارِ الْبَغْيُ وَالْعُنُوُّ" (٤٢).

6. الانتقام (٤٣): يقول (عليه السلام): "أَقْبَحُ أَفْعَالِ الْمُقْتَدَرِ الْإِنْتِقَامُ" (٤٤).

7. التكبر (٤٥): يقول (عليه السلام): "آفَةُ الرِّيَاسَةِ الْفَخْرُ" (٤٦).

8. الظلم والجور (٤٧): يقول (عليه السلام): "فِي احْتِقَابِ الْمُظَالَمِ زُوْلُ الْقَدْرَةِ" (٤٨)، "بَئْسَ السِّيَاسَةُ الْجَوْرُ" (٤٩).

شكل الدولة وأسلوب ادارتها عند الإمام علي (ع):

يتساءل أحد الباحثين عن شكل الدولة عند الإمام علي (ع) فهل هي: دولة بسيطة (موحدة) أم دولة مركبة (اتحادية)؟ وهل أسلوب إدارة الدولة

أسلوب إدارة مركزي، أم أسلوب إدارة لا مركزي ؟ (٥٠) وللإجابة على ذلك نقول : ان الإمام علي (عليه السلام) بعد توليه الخلافة واجه ثلات تحديات أساسية حاولت تقويض السلطة المركزية للدولة الإسلامية، وهذه التحديات هي: "حركة الناكثين أصحاب الجمل، وتمرد الفاسطين أصحاب صفين، ومسألة التحكيم وخروج المارقين النهروان" (٥١)

ان الإمام علي (عليه السلام) كتب الى معاوية: "أما بعد فإن الناس ... يأيعوني عن مشورة منهم واجتماع، فإذا أتاك كتابي فبایع لي، وأوفد إلي أشراف أهل الشام قبلك" (٥٢). فرد عليه معاوية : "... وقد أبى أهل الشام إلا قتالك ... ولعمري ما حجتك على كحجتك على طحة والزبير، لأنهما بایعاك ولم أبایعك" (٥٣).

لذا يرى أحد الكتاب انه "لم يكن ابقاء معاوية على ولاية الشام يقوى ركائز حكومة الإمام علي، بل على العكس : إنه كان يؤدي الى زعزعتها منذ البداية" (٥٤).

وعلى هذا الأساس قاتل الإمام علي (عليه السلام) معاوية لاعتبارات كثيرة منها الحفاظ على وحدة الدولة الإسلامية.

ان أسلوب ادارة الدولة عند الإمام علي (ع) تباين حسب قدرات أصحابه ومكانتهم لديه (ع)، فقد اتبع أسلوب الإدارة المركزية مع الأشخاص بنقيس، وعثمان بن حنيف، وأبي موسى الأشعري، وابن الجارود العبدي فمنهم صلاحيات قليلة، وأخضع أعمالهم وسلوكياتهم للإشراف والسيطرة منه (ع) هذا من جهة . وقد اتبع الإمام علي (ع) أسلوب الإدارة الالمركزية مع مالك بن الحارث الأشتر النخعي (رض) في عهده إليه وتوليته مصر ، فـ (مالك) عند الإمام علي (ع) مثل الإمام علي (ع) عند الرسول الأعظم محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، فالإمام (ع) قال بحق مالك: "لقد كان لي كما كنت لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)" (٥٥)، فالإمام (ع) وضع ثقته المطلقة بـ (مالك)، فلا ضرورة ولا حاجة للإشراف على سلوكه وأعماله في الولاية (٥٦).

**المبحث الثاني: أركان الدولة عند الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام)**  
عند مطالعة خطب الإمام علي (ع) ورسائله وكتبه نجد أنه يحدد ثلاثة أركان للدولة الإسلامية، أبرزها : الحاكم السياسي الإسلامي، الرعية والأمة، الإقليم والأرض. وسنوضحها تباعاً.

**أولاً: ولي الأمر/ الحاكم السياسي الإسلامي**

بداية نقول ان الإمام علي (ع) استعمل ألفاظ سياسية عدة في إطار معالجاته السياسية منها لموضوعولي الأمر، منها (الوالى) و(الحاكم) و(السلطان) ....

والجانب الأول عند الإمام علي (ع) في معالجته لهذا الموضوع هو<sup>(٥٧)</sup>: أ. مسألة الوجوب العقلي لنصب الإمام والحاكم الإسلامي، وهذه المسألة تعد من أحد موارد إجماع المسلمين عليها، بغض عن مصدر الوجوب العقل أم النقل أم كليهما معاً، إلا انه شدّ عن هذا الإجماع جماعات، يحددها الفقيه التقليدي<sup>(٥٨)</sup> 722 هـ- 792 هـ. وهم: (النجدات)- قوم من الخوارج أصحاب نجدة بن عويمر- ، وأبا بكر الأصم - من المعتزلة- وهشام بن عمرو الفوطى المعتر لـ الكوفي<sup>(٥٩)</sup>.

وفي الوجوب هذا يقول الإمام علي (ع): "وَإِنَّهُ لَا يَدْلِي لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرِ بَرٍ أَوْ فَاجِرٍ"<sup>(٦٠)</sup> ، ويذكر (ع) سبعة فوائد تترتب على هذا الوجوب بعضها يتصل بالجانب المعنوي وببعضها الآخر يتصل بالجانب المادي، وهي<sup>(٦١)</sup>:

"يَعْمَلُ فِي إِمْرَاتِهِ الْمُؤْمِنُونَ" ، 2. "وَيَسْتَمْتَعُ فِيهَا الْكَافِرُ" ، 3. "وَيُبَلِّغُ اللَّهُ فِيهَا الْأَجْلَ" ، 4. "وَيُجْمَعُ بِهِ الْفَيْءُ" ، 5. "وَيُقَاتَلُ بِهِ الْعُدُوُّ" ، 6. "وَتَأْمَنُ بِهِ السُّبُلُ" ، 7. "وَيُؤْخَذُ بِهِ الْضَّعِيفُ مِنَ الْقَوْيِ". ثم تفضي الفوائد السبعة هذه عنده (ع) إلى النتيجة النهائية المترتبة على الوجوب هذا<sup>(٦٢)</sup>، حيث يقول (ع): "حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ، وَيُسْتَرَاحَ مِنْ فَاجِرٍ". ويقول (ع) في المورد نفسه "وَالِّظُّلُومُ غَشُومٌ، خَيْرٌ مِنْ فَتَنَةٍ تَدُومُ"<sup>(٦٣)</sup>.

أما الجانب الثاني للموضوع عند الإمام علي (ع) فتمثل:

أ. وصف الحاكم الإسلامي بمثابة السلوك الناطم للخرز في المسبحة، فإن انقطع السلوك هذا عاش المجتمع والأمة في فوضى، يقول (ع) في أحد حكمه : "فَرَضَ اللَّهُ الْأَيْمَانَ تَطْهِيرًا مِنَ الشَّرِّكَ، .... وَالْأَمَامَةُ نِظامًا لِلْأَمَمَةِ"<sup>(٦٤)</sup>، وَالطَّاعَةُ تَعْظِيْمًا لِلْأَمَامَةِ".<sup>(٦٥)</sup>

وقد أوضح الإمام علي (ع) معنى العبارة الواردة "وَالْأَمَامَةُ نِظامًا لِلْأَمَمَةِ" في الحكمة هذه عندما استشاره الخليفة الثاني عمر بن الخطاب في الشخصوص لقتل الفرس بنفسه، فأجابه (ع) قائلاً : "وَمَكَانُ الْقِيَمِ، أَيِّ الْقَائِمُ بِهِ" : ي يريد الخليفة، بالأمرِ مَكَانُ النِّظَامِ، أيِّ السُّلُوكِ يَنْظُمُ فِيهِ الْخَرَزَ، مِنَ الْخَرَزِ يَجْمَعُهُ وَيَضْسُدُهُ فَإِنْ انْقَطَعَ النِّظَامُ تَفَرَّقَ وَدَهَبَ، ثُمَّ لَمْ يَجْتَمِعُ بِهِ حَدَّا فِيْرِهِ، أيِّ بِأَصْلِهِ، أَبْدًا".<sup>(٦٦)</sup>

ب. يرى الإمام (ع) ان الإمامة، بجانبها السياسي، حق من حقوقه (ع) أقرها الله تعالى ورسوله الأكرم (ص)، وهي تتبع من الكفاءة الذاتية التي يمتلكها والتي تتمثل بـ "العلم والحكمة والعدل والرأفة والتقوى والفضيلة والسيطرة على النفس والقدرة والتدبر والسياسة وضبط أمور المجتمع، وهذا كله تجسد في

شخصه (ع)، بحث لم يجرؤ أحد على إنكار فضائله وكمالاته<sup>(٦٧)</sup>. يقول (ع): "وقد قال قائل : إنك يا بن أبي طالب على هذا الأمر، يقصد الأمر السياسي / الحكم، لحربيص . فقلت : بل أنتم والله أحرص وأبعد، وأنما أحسن وأقرب، وإنما طلبت حقاً لي وأنتم تحولون بيئتي وبيئته، وتضربون وجهي، كنایة عن الرد والمنع، دو نه، فلما فرقعتم، أي ضربته بها، بالحجفة في الملاع الحاضرين هب، أي أخذت الصياح والغضب، كانه بهت لا يدرى ما يجيئني به!"<sup>(٦٨)</sup>

ويقسم الإمام (ع) سلطاتولي الأمر أو الحاكم السياسي الإسلامي إلى سلطات ثلاثة، وهي:

#### أولاً: السلطة التشريعية:

وهذه تستند إلى "العلم" الذي ينبغي أن يمتلكهولي الأمر، ويرى (ع) أن هناك حكاماً محددة واصحة، لا تتحمل أكثر من حكم . وانطلاقاً من هذا المبدأ ينتقد (ع) من يؤيدون الاجتهد بالرأي، بحيث تأتي الأحكام متقاوطة في القضية الواحدة<sup>(٦٩)</sup>، فيقول (ع): "ترد على أحد هم القضية في حكم من الأحكام فيحكم فيها برأيه، ثم تردد تلك القضية بعينها على غيره فيحكم فيها بخلاف قوله، ثم يجتمع القضاة بذلك عند إمامهم الذي استقضى لهم، فيصوب آراء هم جميعاً، وإلهم واحد! ونبيهم واحد! وكنانهم واحد! فأمر هم الله - سبحانه - بالاختلاف فأطاعوه! أم نهاهم عن فعصوه!"<sup>(٧٠)</sup>

وقد حذر الإمام (ع) أتباع أئمة أهل البيت (ع) ومحبيهم من هولاء، أي من الآذين بـ "الاجتهد بالرأي "، عندما قال (ع): "يا معاشر شيعتنا والمنتظرين مودتنا إياكم وأصحاب الرأي فإنهم أعداء السنن، تقللت منهم الأحاديث أن يحفظوها، وأعيتهم السنة أن يعواها، اتخاذوا عباد الله خولاً، وماله دولاً، فذلك لهم الرقاب وأطاعهم الخلق ..."<sup>(٧١)</sup>

لذا كان (ع) يرى ضرورة تولى الإمام العالم بالسنن، المستربط للأحكام منها الذي "يعطف الهوى على الهدى إذا عطفوا الهدى على الهوى، ويغافل الرأي على القرآن إذا عطفوا القرآن على الرأي".<sup>(٧٢)</sup>

#### ثانياً: السلطة التنفيذية:

يرى الإمام علي (ع) ان السلطة هذه يقع على رأسها الخليفة في العاصمة، والولاة في الأنصار (الأقاليم)، ويعاونهم، الآخرون، بعض المساعدين (العمال) والكتاب والمستشارين، وصاحب للشرطة، والوزراء، وأمراء للجيش،<sup>(٧٣)</sup>

#### ثالثاً: السلطة القضائية:

رغم الموقع القضائي المتميز الذي يحظى به الإمام علي (ع)، وأنه "أقضى الأمة" (٧٤) بمقتضى صريح كلام رسول الله (صلى الله عليه وآله) (٧٥). فقد أولى (ع) السلطة القضائية عناية فائقة جداً كونها أحدى المؤسسات المسؤولة عن فض المنازعات والخصومات الداخلية وإقرار الحقوق وتوطيد العدل في الدولة الإسلامية، إلى جانب مؤسسة الخلافة فعل الصعيد العملي لا هتمامه (ع) بالسلطة هذه وفي ضرورة الوقف سواسية أمام حكم القانون وتطبيقه، "فتروى حادثة الدرع المعروفة للإمام (ع) التي وجدها عند رجل نصراني، فذهب به (ع) إلى قاضيه شريح لحل الخصومة، فقال (ع) لقاضيه : إن هذه درعي (لم أبع ولم أهب )، فعرض القاضي كلامه على النصراني فأنكر، فطلب القاضي منه (ع) البينة، فلم يكن لديه (ع) بينة، فحكم القاضي بالدرع للنصراني" (٧٦).

أما أساس سلطة القاضي فهو تقويض من الخليفة، لأنه مسؤول عن إقرار العدل (٧٧) ، إذ لما ولّى أمير المؤمنين (ع) شريحاً القضاء، اشترط عليه إلا ينفذ القضاء حتى يعرضه عليه. قال أمير المؤمنين (ع)، لشريح: يا شريح، قد جلس مجلساً لا يجلسه إلا نبي، أو وصي نبي، أو شفي (٧٨).

بداية يوصي (ع) واليه علي مصر مالك الأشتر (رض) بخصوص القضاء قائلاً: "ثمَّ اخْتَرْ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلَ رَأْيِكَ ، ... " (٧٩) ، "يريد (ع) أنه لابد للناس من حاكم يفصل شجارهم، ويقطع مواد خصوماتهم، ويوصل إلى كل حقه؛ لأن ترك ذلك يؤدي إلى دوام التخاصم ويثير التظالم بين الخلق، وهو من أهم قواعد الشريعة وأعلاها بالمحافظة والمراقبة، فاختار له أحق الناس بالفضل من الرعية التي تحت يدك، وأعلاهم همة في الدين، وأعظمهم" (٨٠). ومفردة "اختَرْ" الواردة في مستهل الكلام عن الموضوع تشير إلى أن القضاة لا ينتخبون بآراء الناس، كما هو الم تداول في بعض البلدان المعاصرة، بل يختارهم القائد والإمام بشكل مباشر أو بواسطة الأفراد الموثوقين، لأن مسألة صلاحية القضاة ليست شيئاً يمكن الرجوع فيه إلى آراء الناس للحكم في ذلك" (٨١) ، وعبارة "في نفسك" (٨٢) : بالإضافة إليك والى فراستك فيه وتقرك في حاله، لا تكليف عليك سوى ما يندرج في نفسك من ذاك (٨٣).

وبعد أن يتم تعين القضاة من الولادة، وفقاً لعهده (ع) لمالك الأشتر، يبدأ (ع) بتعداد ثلاثة عشر صفة لابد من توفرها في القضاة (٨٤) ، يقول (ع) في صفاتهم : "مِمَّنْ لَا تُضِيقُ بِهِ الْأُمُورُ" (٨٥) بمعنى يضجر من القضايا والأحكام (٨٦) ، ويقول (ع): "وَلَا تُمْحِكُهُ الْخُصُومُ، وَلَا يَتَمَادَى فِي الزَّلَةِ" وهذه الصفة تعد أول شرط يجب مراعاته من جانب واضع القانون، بمعنى أن لا يكون الحاكم مماكلاً لجوجاً في مرافعة الدعاوى ومناقشة الخصوم، أي يتحاشا

**استعمال الضغط والشدة والخشونة** حينما يطلب من أحد المتداعين تقديم مدافعته اللازمة أو يجبره على الإعراض عن اعترافاته ومستنداته أثناء المرافعة من دون أن يمهله المهل المطلوب قانوناً حتى يضطره على ترك تعقيب دعواه أو إهمال حقوقه ...<sup>(٨٧)</sup> ، ويعني لا تكون زلاته في الأمور على الاستمرار ولا يزال لفترةً، يعني أنه يكون عالمًا ثابت القدم في الفقه ورعاً لا يضطرب للمطامع<sup>(٨٨)</sup> ، وأما قوله (ع): "وَلَا يَحْصُرُ مِنَ الْفَيْءِ إِلَى الْحَقِّ إِذَا عَرَفَهُ" فمعناه يج ب إلا يصرّ الحاكم على خطأه لأن الناس من إذا زل حصر على أن يرجع إلى الحق خجلاً ...<sup>(٨٩)</sup> ، ويقول (ع): "وَلَا تُشْرِفْ نَفْسُهُ عَلَى طَمَعٍ" بمعنى أن القاضي إذا كان يعيش حالات الطمع، حتى في أدنى مستوياته وبالإمكان إغوائه بسهولة عن طريق تقديم الرشوة وبالتالي منه من إصدار الحكم بما يتفق مع الحق في الحكم ...<sup>(٩٠)</sup> ، ويقول (ع): "وَلَا يَكْتُفِي بِأَدْنَى فَهْمٍ دُونَ أَقْصَاهُ" بمعنى أنه يبالغ في طلب العلم ولا يكتفي بالقليل منه،<sup>(٩١)</sup> ، يقول (ع): "وَأَوْقَفُهُمْ فِي الشُّبُهَاتِ، وَأَخَذُهُمْ بِالْحُجَّاجِ" أي أكثرهم وقوفاً في (الشبهات) أي الأحكام والقضايا المشتبهة بين الحق والباطل، وأكثرهم اعتماداً وأخذاً بالأدلة التي يأتي بها الخصوم لدى المحاكمة<sup>(٩٢)</sup> ، يقول (ع): "وَأَفَهْمُ تَبَرُّمًا بِمُرَاجِعَةِ الْخَصِيمِ" البرم هو السامة والملل، وأراد انه لا يكون سائماً بمراجعة أهل الخصومات مالاً لها، لأن ذلك يؤدي إلى تغيير حاله وطبيشه و فسله<sup>(٩٣)</sup> ، يقول (ع): "وَأَصْبِرُهُمْ عَلَى تَكْشِفِ الْأُمُورِ، وَأَصْرِمُهُمْ عِنْ اتِّضَاحِ الْحُكْمِ" فلا يعدل في الحكم، بل يلطف ويصبر حتى يظهر الأمر الذي يريد أن يحكم فيه، وأكثرهم قطعاً للخصومة وبياناً لمر الحق عند اتضاحه<sup>(٩٤)</sup> ، يقول (ع): "مِنْ لَا يَزَدُهُ يَهِي إِطْرَاءُ، وَلَا يَسْتَمِلُهُ إِغْرَاءُ" أي لا يستخفه مدخل إلى الحكم بالباطل و"إِغْرَاءُ": من يغرى، وحيث من يحثه على ذلك<sup>(٩٥)</sup> ، ثم بين الإمام (ع) إن مثل أولئك الرجال هم فلة (فينبغي أن يبحث عنهم بلا ملل)<sup>(٩٦)</sup> ، يقول (ع): "وَأُولَئِكَ قَلِيلٌ".

وكما أمر الإمام (ع) مالك الأشتر بضرورة مراقبة عماله، يأمره هنا بضرورة مراقبة قضاياه نظراً لدورهما الكبير في الحفاظ على كيان الدولة الإسلامية، و"بعد تحديد لهذه الصفات القيمة في القضاة يأمره (ع) بإن يُكثّر تعاهد قضاء القضاة، ليتعرف إليها من مداركها ويستكشف الأقضية" من مواردها<sup>(٩٧)</sup> ، يقول (ع): "أَتَمْ أَكْثُرُ تَعَاهُدَ قَضَائِهِ"، وأمره (ع) بتأمين الحياة الكريمة للفضة، كما أمراء الجيش، كي لا يكون لواحد منهم عذر يتعلل به، وهذا ما عليه الكثير من الحكومات<sup>(٩٨)</sup> ، وأن يفرض العطاء الواسع له ليملا عينه، ويتعفف من الرشا<sup>(٩٩)</sup> ، لذا يقول (ع): "وَاسْخُ لَهُ فِي الْبَذْلِ مَا يُزِيلُ عَلَيْهِ، وَتَقْلُ مَعَهُ حَاجَتُهُ إِلَى النَّاسِ" ، ولذلك يكون على الوالي أن "يرفع من شأن

القاضي ... فإذا رأى الناس منك الاحترام والإكبار للفاضي هابوه وأطاعوه، وكفوا السننهم عن السعاية ضده عندك "(١٠٠)"، يقول (ع): "وَأَعْطِهِ مِنَ الْمُتَنَزَّلَةِ لَدِيْكَ مَا لَا يَطْمَعُ فِيهِ غَيْرُهُ مِنْ خَاصِّتَكَ، لِيَأْمَنَ بِذَلِكَ اغْتِيلَ الرِّجَالُ لَهُ عِنْدَكَ". بعد ذلك يؤكد الإمام (ع) أن على الوالي أن "فَانْظُرْ فِي ذَلِكَ نَظَرًا بِلِغَاهِ" "إِنَّ هَذَا الدِّينَ قَدْ كَانَ أَسْبِرًا فِي أَيْدِي الْأَشْرَارِ، يُعْمَلُ فِيهِ بِالْهَوَى، وَتُطْلَبُ بِهِ الدُّنْيَا".

### ثانياً: الرعية والأمة:

لقد استقبل الإمام علي (عليه السلام) عهد خلافته .. وبات عليه أن يحارب على جبهتين: بات عليه ان يُشبع العدل في الناس ويرفع عنهم الضرر، وبيني دولة تقوم على أساس اقتصادية واجتماعية وأخلاقية صحيحة، ... ودخل المعركتين بهمة لا تعرف الملل، وصبر لا يعرف الحدود، وإيمان لا تزعزعه النكبات "(١٠١)".

بداية نقول ان الإمام علي (ع) استعمل لفظة (الرعية)، وألفاظ أخرى منها (الأمة)، في إطار معالجاته الدينية- السياسية، ... ولعل الركن الثاني هذا نال اهتماماً بالغاً عند الإمام علي (ع) في أطروحته العقائدية والسياسية لا يقل أهمية عن الركن الأول بأي حال من الأحوال.

### الرعاية لغة واصطلاحاً:

\* (رعى) ... وأكثر ما يقال رُعَاةً للولاية... والرَّاعِي: الوالي. والرَّعِيَّةُ: العامة. ورعى الأمير رعيته رعایة حفظه (م). وكل من ولی أمر قوم فهو راعيهم، وهم رعيته (١٠٢). إن مصطلح الرعية / الرعایا Subjects يؤكد صفة خضوع الأفراد للملك (١٠٣)، أي للحاكم.

يحدد الإمام علي (ع) بداية الأبعاد الحقيقية للمجتمع، بقوله (ع): "إِلَيْهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا يَسْعَنِي الرَّجُلُ - وَإِنْ كَانَ ذَا مَالٍ - عَنْ عَشِيرَتِهِ، وَدَفَاعِهِمْ عَنْهُ بِأَيْدِيهِمْ وَالسِّنَنِهِمْ، وَهُمْ أَعْظَمُ النَّاسِ حِيطَةً مِنْ وَرَائِهِ وَأَمْمُهُمْ لِسْعَثَهُ، وَأَعْطَفُهُمْ عَلَيْهِ عِنْدَ تَازِلَةٍ إِنْ تَرَأَتْ بِهِ وَلِسَانُ الصَّدْقِ يَجْعَلُهُ اللَّهُ لِمَرْءٍ فِي النَّاسِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْمَالِ يُورِثُهُ غَيْرُهُ." (١٠٤)

فالإمام (ع) يقسم المجتمع إلى طبقات خمس، والأساس الذي يعتمد عليه (ع) في التقسيم هذا عمل الطبقة في المجتمع، وما تحققه من صالح له (١٠٥). لقد جاء هذا التقسيم الطبقي الاجتماعي في عهد الإمام (ع) لواليه على مصر مالك الأشتر (رض)، يقول (ع): "وَاعْلَمُ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ لَا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلَّا بِعُضُّ، وَلَا غَنِيَ بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ : فَمِنْهَا جُنُودُ اللَّهِ، وَمِنْهَا كُتَّابُ الْعَامَةِ وَالْخَاصَّةِ، وَمِنْهَا قُضَاءُ الْعُدْلِ، وَمِنْهَا عُمَالُ الْأَنْصَافِ وَالرَّفْقِ، وَمِنْهَا

**أهل الجِزْيَةِ وَالخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ وَمُسْلِمَةِ النَّاسِ، وَمِنْهَا التَّجَارُ وَأَهْلُ الصَّنَاعَاتِ، وَمِنْهَا الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ دُوَيِ الْحَاجَةِ وَالْمَسْكَنَةِ، ... " (١٠٦) .**

ثُمَّ يواصل الإمام (ع) كلامه بذكر الدور الذي تلعبه كل من الطبقات المذكورة في الدولة ونظام الحكم، ... (١٠٧)، يقول (ع) (١٠٨):

**أ. الجُنُودُ: "فَالْجُنُودُ، بِإِذْنِ اللَّهِ، حُصُونُ الرَّعْيَةِ، وَرَبِّيْنُ الْوُلَاةِ، وَعَزُّ الدِّينِ، وَسُبْلُ الْأَمْنِ، وَلَيْسَ تَقْوُمُ الرَّعْيَةُ إِلَّا بِهِمْ".**

**ب. أهل الجِزْيَةِ وَالخَرَاجِ: "لَمْ لَا قَوَامٌ لِلْجُنُودِ إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الْخَرَاجِ الَّذِي يَقُولُونَ بِهِ فِي جِهَادِ عَدُوِّهِمْ، وَيَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ فِيمَا أَصْلَحُهُمْ، وَيَكُونُونَ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ".**

**ج. الْفَضَاهَا وَالْعُمَالِ وَالْكُتَابِ: "لَمْ لَا قَوَامٌ لِهَدَيْنِ الصَّنَفَيْنِ إِلَّا بِالصَّنْفِ التَّالِثِ مِنَ الْفَضَاهَا وَالْعُمَالِ وَالْكُتَابِ، لِمَا يُحْكِمُونَ مِنَ الْمَعَاقِدِ، وَيَجْمِعُونَ مِنَ الْمَنَافِعِ، وَيُؤْتَمِنُونَ عَلَيْهِ مِنْ حَوَاصِ الْأَمْوَارِ وَعَوَامِهَا".**

**د. التَّجَارِ وَدُوَيِ الصَّنَاعَاتِ: "وَلَا قَوَامٌ لَهُمْ جَمِيعًا إِلَّا بِالْتَّجَارِ وَدُوَيِ الصَّنَاعَاتِ، فَيَأْمَنُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَاقِفِهِمْ، وَيُقْيِمُونَهُ مِنْ أَسْوَاقِهِمْ، وَيَكُونُونَهُمْ مِنَ التَّرْفُقِ بِأَيْدِيهِمْ مَمَّا لَا يَتَلَقَّهُ رُوفٌ غَيْرُهُمْ".**

**هـ. الطَّبَقَةُ السُّفْلَى : "لَمْ الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ وَالْمَسْكَنَةِ الَّذِينَ يَحْقُرُونَهُمْ وَمَعْنَوْنَهُمْ. وَفِي اللَّهِ لِكُلِّ سَعَةٍ، وَلِكُلِّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ يَقْدِرُ مَا يُصْلِحُهُ،**

" .

وَمِنْ ثُمَّ يبدأ الإمام (ع) بتحديد حقوق الأمة من جانب، حيث ورد مثلاً في خطبة له (ع) خطبها بصفين العام 37هـ / 657م: "أَمَّا بَعْدُ، ... وَلَكُمْ عَلَيَّ مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي لِي عَلَيْكُمْ ... وَأَعْظَمُ مَا افْتَرَضَ - سُبْحَانَهُ - مِنْ تِلْكَ الْحُقُوقِ ... وَحَقُّ الرَّعْيَةِ، عَلَى الْوَالِي، فَرِيضةٌ فَرَضَهَا اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - لِكُلِّ عَلَى كُلِّ، فَجَعَلَهَا نَظَاماً لِلْفَتَنِ، وَعِزَّاً لِدِينِهِمْ، فَلَيُسْتَ تَصْلُحُ الرَّعْيَةُ إِلَّا بِصَلَاحِ الْوُلَاةِ، وَلَا تَصْلُحُ الْوُلَاةُ إِلَّا بِاسْتِقْامَةِ الرَّعْيَةِ". (١٠٩)

جيِّر بالذكر أن الإمام علي (ع) كان ولا يزال يرى في نفسه أباً روحياً للأمة الإسلامية، انطلاقاً من قول الرسول الأكرم محمد (ص): "حق علي بن أبي طالب على هذه الأمة كحق الوالد على ولده". (١١٠)

### ثالثاً: الإقليم:

في البداية يذهب الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) إلى أن الله تعالى هو رب السموات والأرض في دعائه لما عزم على لقاء معاوية بصفين، قال : "اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ الْمَرْفُوعَ، وَالْجَوَّ الْمَكْفُوفِ ... وَرَبَّ هَذِهِ الْأَرْضِ الَّتِي جَعَلْنَا قَرَارًا لِلْأَنَامِ". (١١١)

ان فلسفة الادارة عند الإمام علي (عليه السلام) كانت تقوم على مبدأ إسعاد الرعية وتوفير الأمان والرخاء لهم، وتفعيل انخراطها الى أبعد الحدود في المجتمع. ولذلك يشدد الإمام على التحذير الدائم من الانحراف، ومن الخيانة، ونكث العهد<sup>(١١٢)</sup>.

ان كلمة "إقليم" كانت قد وردت بصيغة الجمع "الإقليم" في بعض كلامه (ع)، عندما قال: "وَاللَّهُ لَوْ أَعْطَيْتُ {الْأَقْلَيْمَ السَّبَعَةَ بِمَا تَحْتَ أَفْلَاكِهَا} \*، عَلَى أَنْ أَعْصِيَ اللَّهَ فِي نَمْلَةٍ أَسْلَبَهَا جُلْبٌ شَعِيرَةً مَا فَعَلْتُهُ، ..."<sup>(١١٣)</sup> وورد معنى "الإقليم" عنده (ع) بمصطلحات وصيغ مقاربة منها : "البلاد" و "البقاء" في أوائل خلافته (ع)، محدداً ان المسؤولية تجاههما ورعايتها واستثمارهما مسؤولية اجتماعية عامة لا تقع على عاتق ولاة الأمر فحسب وإنما يقع على عاتق المجتمع الإسلامي أيضاً، عندما قال : "اَنْقُوا اللَّهَ فِي عِبَادِهِ وَ{بِلَادِهِ} ، فَإِنَّكُمْ مَسْؤُلُونَ حَتَّىٰ عَنْ {الْبِقاءِ} وَالْبَهَائِمِ"<sup>(١١٤)</sup>.

وببدو لأحد الباحثين : "أن علياً (عليه السلام) لم يتعامل مع البلاد المختلفة فيما يرتبط بإرسال ولاته إليها بطريقة واحدة، بل بأنحاء متقارنة، وفق ما تقتضيه الحكمة، وتمليه الأحوال والظروف . فاما بالنسبة الى معاوية، فقد أرسل اليه يطلب منه القodium عليه مع أعيان أهل الشام ... وأما بالنسبة الى الكوفة، فقد صبر حتى انته بيعتهم، ثم رأى أن يبقى أبا موسى الأشعري عليهما ... وأعلم حذيفة بن اليمان بأنه أبقاء على المدائن . وبعد أن بايعه أهل البصرة، وجاؤوا لتهنئته، أرسل عثمان بن حنيف عليها. كما أنه (عليه السلام) لم يرسل الى مكة أحداً حتى تحرك نحو البصرة، فأرسل حينئذ قثم بن العباس إليها ... أما مصر، فإنه (عليه السلام) لم ير حاجة لإرسال أحد إليها، إلى أن انقضت حرب الجمل، فأرسل إليها قيس بن سعد .. وأرسل بعد حرب الجمل سائر عماله على البلاد ..."<sup>(١١٥)</sup>.

وفي كتاب شهير له (عليه السلام) كتبه الى مالك الأشتر النخعي لما وlah على مصر وأعمالها ... أمره بالقيام بأربع مهام أو وظائف، منها مهمتين أو وظيفتين، تقع على كاهل الولاية تتصل بادارة أقاليم الدولة الإسلامية، قال : "جَبَائِيَّةً {خَرَاجَهَا} \*، ... ، وَعَمَارَةً بِلَادِهَا" <sup>(١١٦)</sup>. ذلك ان السياسة المالية والاجتماعية للإمام علي (عليه السلام) في إدارة موارد أقاليم الدولة الإسلامية تبديت من حيث الجوهر والمظهر مع السياسات المالية والاجتماعية للخلفاء السابقين عليه في إدارة موارد هذه الأقاليم (سياسة عمر بن الخطاب الاجتماعية في العطاء وسياسة عثمان بن عفان في تقريببني أمية وفي وهب القطائع لهم/ أجزاء من الأرضي).

لذا كان موقف الإمام علي (عليه السلام) من سياسة عدم التسوية في العطاء التي اتبعها الخليفة الثاني عمر وسياسة القطائع التي اتبعها الخليفة الثالث عثمان، كان موقف المعارضة الصريحة منها بعد توليه أمر الخلافة، واتضح هذا في قوله (ع): "أَتَأْمُرُونِي أَنْ أَطْلُبَ النَّصْرَ بِالْجُورِ فَيَمْنُ وَلَيْتُ عَلَيْهِ أَلَا وَإِنْ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ وَإِسْرَافٌ" (١١٧). ويقول (ع): "وَاللهُ لَوْ وَجَدْتُهُ قَدْ تُرْوَجَ بِهِ النِّسَاءُ، وَمَلِكٌ بِهِ الْأَمَاءُ، لَرَدَدْتُهُ؛ فَإِنَّ فِي الْعَدْلِ سَعَةً، وَمَنْ ضَاقَ عَلَيْهِ الْعَدْلُ، فَالْجُورُ عَلَيْهِ أَضَيقُ!" (١١٨).

ان المال والأرض والخيرات الناجمة عنهم، ليس لأحد فيها نصيب أكثر من سواه، في مذهب الإمام علي (عليه السلام) إلا بجهده وحاجته: ومن أبي هذه الحقيقة فقد خان الشعب، "وَإِنْ أَعْظَمَ الْخِيَانَةِ خِيَانَةً الْأَمَّةِ" (١١٩)، في نظر الإمام (١٢٠).

### الاستنتاجات والختمة

في نهاية بحثنا هذا لابد من أن نؤشر أبرز الاستنتاجات التي خرجنا بها لهذا الموضوع:

ان الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) له رؤى إسلامية خاصة لمفهوم الدولة، وهذه الرؤية هي عين رؤى الرسول الأكرم محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) لها، وهذه الرؤى تتباين عن رؤى الخلفاء ... إلا ان مسألة اقامتها وتطبيقاتها تباينت عن تحديات دولة الرسول الأكرم، فتحديات دولة الرسول الأكرم تحديات التنزيل أما تحديات دولة الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) هي تحديات التأويل، كما جاء في الأثر النبوي الشريف.

تبين لنا من خلال البحث ان الدولة العلوية هي ذات أصل ربانى (النص + الاختيار) يتم تعليها بالاختيار الحر والوعي للأمة الإسلامية، وانه (عليه السلام) أوجب إقامة الدولة شرعاً وعقلاً، وحدد جملة من المؤشرات الأساسية والثانوية لانهيار الحكومات والدول تتمثل في الظلم والطغيان والجور والغرور والتكبر و ... كما حدد شكل الدولة شكلاً موحداً بسيطاً إلا ان اسلوب ادارتها تباين من المركزية الى الامرکزية كل بحسبه. كما أرسى الدعائم الحقة للدولة، بمواصفات قل نظيرها، سواء على مستوى الحاكم السياسي الاسلامي، أو على مستوى الأمة أو على مستوى اقليم الدولة الاسلامية.

هذه الرؤى جعلت هذه الدولة انموذج فريد من نوعه، فارقته الأمة الإسلامية منذ ذلك الحين الى اليوم، أما البشرية فبدأت تلتمس الطريق الى تلك

الدولة العادلة منذ مطلع القرن الواحد والعشرين عن طريق التعرف على مذهب  
أهل البيت (عليهم السلام) وتراثهم ...

### الهوا متش:

- (1) مهدي الانصاري القمي (إعداد وتمكيل)، إكمال غُرر الحِكْمَ، لأبي الفتح عبد الواحد بن محمد بن محفوظ بن عبد الواحد الأَمْدِي، ط / الثانية، (مؤسسة الشهيد الانصاري القمي لأحياء التراث- قم)، 1426 هـ- 2006 م، حرف المهمزة، الحكمة (1256)، ص 48.
- (2) المصدر نفسه، الحكمة (22)، ص 511.
- (3) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام : نهج البلاغة، اختاره: الشريف الرضي، ط / الثانية، (مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر- قم - إيران)، 2003م، الخطبة (25) وقد تواترت عليه الأخبار باستيلاء أصحاب معاوية على البلاد وقدوم عامله على اليمن ... ، ص ص 51-52.
- (4) ابن منظور : لسان العرب، المجلد الثاني ح - د، تحقيق : عبد الله علي الكبير (وآخرون)، (دار المعارف- القاهرة)، 1400 هـ/1981م، ص 1455.
- (5) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، الكتاب (53) كتبه عليه السلام للأشرتر النخعي لما وله على مصر وأعمالها، ص ص 499-500.
- (6) حسين بركة الشامي: البرنامج الأمثل لإدارة الدولة وقيادة المجتمع في عهد الإمام علي "ع" لمالك الأشتر، ط / الثانية، (دار الإسلام- بغداد )، 1429 هـ - 2008 م، ص 47-48.
- (7) سورة النساء: الآية 59.
- (8) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، الخطبة (173) خطبها عليه السلام في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ص 286.
- (9) المصدر نفسه، الخطبة (37) يذكر فيها فضائله عليه السلام قالها بعد وقعة النهروان، ص ص 72-73.
- (10) المصدر نفسه، الخطبة (205) كلام بها عليه السلام طلحة والزبير بعد بيعته بالخلافة، ص 373.
- (11) عبد الهادي الفضلي : الدولة الإسلامية، ط / الأولى، (دار الزهراء- بيروت )، 1399 هـ - 1979 م، ص 14.
- (12) عباس القمي : شرح حكم نهج البلاغة، (دار الانصار - إيران- قم )، (د . ت)، ص 153.
- (13) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام ، مصدر سبق ذكره، الحكمة (73)، ص 562.
- (14) الشعراء: 214.

- (15) أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى : تاريخ الطبرى تاريخ الرسل والملوك، الجزء الثاني، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط/ الثانية، (دار المعارف بمصر ) ، 1968 ، ص ص 320-321 .
- (16) البقرة: آية 207 .
- (17) أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابورى: المستدرك على الصحيحين، الجزء الثالث، دراسة وتحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، ط / الثانية، (دار الكتب العلمية- بيروت)، 1422 هـ - 2002 م، 29- كتاب الهجرة، 7/4263 و 8/4264 ، ص 5.
- (18) لجنة التأليف في المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام): أعلام الهدایة (1) محمد المصطفى (صلى الله عليه وأله وسلم) "خاتم الأنبياء" ، ط/ الخامسة المحققة، (المجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام) - قم - إيران)، 1429 هـ، ص 140-142 .
- (19) ابن هشام: السيرة النبوية، الجزء الثاني، عُلّق عليها وخرّج أحاديثها وصنّع فهارسها: أستاذ دكتور . عمر عبد السلام تدمري، ط / الثالثة، (دار الكتاب العربي- بيروت)، 1410 هـ - 1990 م، (المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار)، ص 146 .
- (20) علاء الدين علي المتقى بن حسام الدين الهندي البرهان فوري : كنز العمال في سُنن الأقوال والأفعال، الجزء الحادى عشر، ضبطه وفسر غربىه : بكرى حيانى، صح حه ووضع فهارسه ومفتاحه : صفوۃ السقا، ط / الخامسة، (مؤسسة الرسالة - بيروت)، 1405 هـ - 1985 م، ص ص 599-600 ، ص 603 .
- (21) طه: الآيات 29 - 35 .
- (22) طه: الآية 36 .
- (23) الأعراف: جزء من الآية 142 .
- (24) محمد مهدي شمس الدين : نظام الحكم والإدارة في الإسلام، ط / الثانية، (مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع - بيروت ) ، 1411 هـ - 1991 م، ص 299 .
- (25) ينظر بمعنى مقارب الحديث الشريف "ألا وإنى تارك فيكم ثقيلين : أحدهما كتاب الله عز وجل. هو حبل الله. من اتبعه كان على الهدى . ومن تركه كان على ضلاله "في: أبي الحسين مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري : صحيح مسلم، وقف على طبعه وتحقيق نصوصه : محمد فؤاد عبد الباقي، ط / الأولى، (دار الحديث - مصر )، 1412 هـ - 1874 م، ص 1991 .
- (26) نور الدين على بن أبي بكر الهيثمي : مجمع الزوائد ونبأ الفوائد ، الجزء التاسع، بتحرير: العراقي وابن حجر ، تحقيق: حسام الدين القذسي، (دار الكتاب العربي- بيروت)، (د.ت)، ص ص 103-104 .
- (27) هاشم حسين ناصر المخنثك : علم الاجتماع في نهج البلاغة، ط / الأولى، (دار أنباء للطباعة والنشر - النجف الأشرف)، 1993 ، ص 342 .

- (28) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام ، مصدر سبق ذكره، الخطبة (40) ومن كلام له عليه السلام في الخارج لما سمع قولهم "لا حكم إلا لله" ، ص 75.
- (29) عبد الواحد الأدمي التميمي : 11000 حكمة للإمام علي عليه السلام، اعتنى به وصححه : محسن عقيل، (دار المحة البيضاء - بيروت)، 1433هـ - 2012م، ص 42.
- (30) لجنة التأليف في المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام : أعلام الهدایة (2) أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ط/ الخامسة المُحققة، (المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام - قم - إيران)، 1429هـ، ص 273.
- (31) عبد الواحد الأدمي التميمي : حكم الإمام علي (عليه السلام) أو غُرُّ الحِكْمَ وذُرُّ الكلم، عُني بترتيبه وتصحيحه : حسين الأعلمي، ط / الأولى، (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت)، 1422هـ - 2002م، الحكمة 4060، ص 155.
- (32) مصطفى الدرابي وحسين الدرابي : تصنيف غُرُّ الحِكْمَ وذُرُّ الكلم، التحقيق : مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، ط/ الثانية، (مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي - قم)، 1420هـ، ص 374.
- (33) عبد الواحد الأدمي التميمي : حكم الإمام علي (عليه السلام) أو غُرُّ الحِكْمَ وذُرُّ الكلم، مصدر سبق ذكره، الحكمة 672، 672، ص 30.
- (34) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام ، مصدر سبق ذكره، حكم أمير المؤمنين، الحكمة (160)، ص 583.
- (35) المصدر نفسه، الخطبة (30) ومن كلام له عليه السلام في معنى قتل عثمان، ص 61.
- (36) لجنة التأليف في المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام : أعلام الهدایة (2) أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، مصدر سبق ذكره، ص 273.
- (37) عبد الواحد الأدمي التميمي : حكم الإمام علي (عليه السلام) أو غُرُّ الحِكْمَ وذُرُّ الكلم، مصدر سبق ذكره، الحكمة 4362، ص 166.
- (38) المصدر نفسه، الحكمة 10549، 10549، ص 364.
- (39) لجنة التأليف في المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام : أعلام الهدایة (2) أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، مصدر سبق ذكره، ص 274.
- (40) عبد الواحد الأدمي التميمي : حكم الإمام علي (عليه السلام) أو غُرُّ الحِكْمَ وذُرُّ الكلم، مصدر سبق ذكره، الحكمة 4449، ص 168.
- (41) مصطفى الدرابي وحسين الدرابي، مصدر سبق ذكره، الحكمة (7932)، 345، ص 345.
- (42) مهدي الأنصاري الفُمي (إعداد ونكميل)، مصدر سبق ذكره، حرف ا لألف، الحكمة 121، 63، ص 63.

- (43) مصطفى الدرابي وحسين الدرابي، مصدر سبق ذكره، ص346.
- (44) كافي الدين أبي الحسن علي بن محمد الليثي الواسطي : *عيون الحكم والمواعظ* تحقيق: حسين الحسني البيرجندی، ط/ الأولى، (دار الحديث - قم)، 1418هـ، حرف الألف على وزن أفعل/ ألف التعظيم، رقم (2479)، ص113.
- (45) مصطفى الدرابي وحسين الدرابي، مصدر سبق ذكره، ص346.
- (46) مهدي الأنباري القمي (إعداد وتمكيل)، مصدر سبق ذكره، حرف الألف، الحكمة 39، ص120.
- (47) مصطفى الدرابي وحسين الدرابي، مصدر سبق ذكره، ص346.
- (48) عبد الواحد الامدي التميمي : 11000 حكمة للإمام علي عليه السلام، مصدر سبق ذكره، ص258.
- (49) مهدي الأنباري القمي (إعداد وتمكيل )، مصدر سبق ذكره، حرف الباء، الحكمة 327، ص228.
- (50) محمد طي: الإمام علي عليه السلام ومشكلة نظام الحكم، ط / الثالثة، (مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي- قم)، 1426هـ - 2005م، ص173.
- (51) لمزيد من التفاصيل عنهم ينظر : نوري جعفر : علي ومناؤوه، قدم له : عبد الهادي مسعود، ط/ الرابعة، (دار المعلم للطباعة – القاهرة)، 1396هـ - 1976م، ص134 وما بعدها.
- (52) كامل حيدر : رسائل الإمام علي (عليه السلام )، ط/ الأولى، (دار الفكر اللبناني - بيروت)، 1995، ص30.
- (53) المصدر نفسه، ص32.
- (54) الحسين أحمد السيد : الإمام علي عليه السلام وحروب التأowيل، ط/ الأولى، (دار العلوم - بيروت)، 1430هـ - 2009م، ص121- 122.
- (55) الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر العلامة الحلي : ترتيب خلاصة الأقوال في معرفة علم الرجال، تصحيح وتحقيق: قسم الحديث في مجمع البحوث الإسلامية، ط / الأولى، (مؤسسة الطبع التابعة للأستانة الرضوية المقدسة- مشهد- ايران)، 1423هـ، الفصل الرابع عشر: في الميم، الباب الأول: مالك (1)، ص354.
- (56) محمد الفاضل اللنكراني دام ظله: الدولة الإسلامية شرح لعهد الإمام علي عليه السلام إلى مالك الأشتر النخعي، ط/ الأولى، (مركز فقه الأئمة الأطهار عليهم السلام - قم- ايران)، 1425هـ، ص ص42- 43.
- (57) غسان السعد: حقوق الإنسان عند الإمام علي ع عليه السلام، تقديم : محمد اليعقوبي، سلسلة: نحن والغرب (8)، (أنصار الله- النجف الأشرف)، 2006، ص119.
- (58) محمد الريشهري : القيادة في الإسلام، تعریب : علي الأسدي، ط / الأولى، (دار الحديث- قم)، (د- ت)، ص ص33- 34.
- (59) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام ، مصدر سبق ذكره، الخطبة (40)، ص75.

- (60) ناصر مكارم الشيرازي: *نفحات الولاية شرح عصري جامع لنهج البلاغة*، الجزء الثاني، إعداد: عبد الرحيم الحمراني، (مدرسة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام - قم- إيران)، 1426هـ، ص 277.
- (61) المصدر نفسه، الصفحة نفسها.
- (62) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، خطب أمير المؤمنين عليه السلام، الخطبة (40)، ص 75.
- (63) حسين شيخ الإسلامي التويיסركاني: *هداية العلم في تنظيم عَرَرِ الحُكْمِ*، ط / الأولى، مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر- قم - إيران)، 1412هـ، ص 151.
- (64) حسين شيخ الإسلامي التوييسركاني، مصدر سبق ذكره، ص 55.
- (65) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام ، الحكمة (252)، ص 594.
- (66) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، خطب أمير المؤمنين عليه السلام، الخطبة (146)، ص 233.
- (67) محمد تقى رهبر: *دروس سياسية من نهج البلاغة*، ط/ الأولى، (دار الولاء- بيروت)، 1425هـ 2004، ص ص 34-35.
- (68) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام ، خطب أمير المؤمنين عليه السلام، الخطبة (172)، ص ص 284- 285.
- (69) محمد طي، مصدر سبق ذكره، ص 95.
- (70) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، خطب أمير المؤمنين عليه السلام، الخطبة (18)، ص 43.
- (71) حسن القانجي : *مسند الإمام علي* (ع)، تحقيق : طاهر السّلامي ، المجلد الأول، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات- بيروت )، ط/ الأولى، 1421هـ 2000م، الباب التاسع: في من يجوز أخذ العلم عنه ومن لا يجوز ، 1/224، ص 74.
- (72) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، خطب أمير المؤمنين عليه السلام، الخطبة (138)، ص 225.
- (73) محمد طي، مصدر سبق ذكره، ص 175، 177، ص ص 177-179.
- (74) ينظر بمعنى مقارب "علي أقضانا" في: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني : *فتح الباري* بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الجزء السابع، فرأى أصله تصحيحاً وتحقيقاً: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، رقم كتابه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه: محب الدين الخطيب، 62- كتاب فضائل أصحاب النبي (ص) باب مناقب علي بن أبي طالب، المكتبة السلفية، 1379هـ، ص 74. وينظر بمعنى مقارب "إن أقضى أمتى على بن أبي طالب عليه السلام" في: الموقّف بن أحمد بن محمد المكي الخوارزمي: المناقب، تحقيق: مالك المحمودي، ط / الثانية، (مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة- إيران)، 1411هـ، ص 81.

- (75) محمد الريشهري {وآخرون}: موسوعة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام في الكتاب والسنّة والتاريخ، المجلد الأول، (د.ن)، (د.ت)، ص34.
- (76) أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سعيد بن هلال المعروف بابن هلال الثقفي: الغارات أو الاستففار والغارات، حققه وعلق عليه: عبد الزهراء الحسيني الخطيب، ط/ الأولى، (دار الأضواء- بيروت)، 1407هـ- 1987م، ص ص74-75.
- (77) محمد طي، مصدر سبق ذكره، ص103.
- (78) أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي: تهذيب الأحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد، الجزء الخامس، ضبطه وصححه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد جعفر شمس الدين، (دار التعارف للمطبوعات- بيروت)، 1412هـ- 1992م، كتاب القضايا والأحكام 87- باب من إليه الحكم وأقسام القضاة والمقيمين، ص633.
- (79) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، رسائل أمير المؤمنين عليه السلام، الرسالة (53)، ص508.
- (80) أبي الحسين يحيى بن حمزة بن علي الحسيني: الدبياج الوضي في الكشف عن أسرار كلام الوصي "شرح نهج البلاغة"، تحقيق: خالد بن قاسم بن محمد المتوكل، إشراف: عبد السلام بن عباس الوجيه، المجلد الخامس، ط/ الأولى، (مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء- الجمهورية اليمنية)، 1424هـ- 2003م، ص ص2541-2542.
- (81) ناصر مكارم الشيرازي، مصدر سبق ذكره، الجزء العاشر، ص388.
- (82) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، رسائل أمير المؤمنين عليه السلام، الرسالة (53)، ص508.
- (83) أبي الحسين يحيى بن حمزة بن علي الحسيني، مصدر سبق ذكره، ص2542.
- (84) كمال الدين ميثم بن علي بن ميثم البحرياني، شرح نهج البلاغة، الجزء الخامس، ط / الأولى، (منشورات دار الثقلين- بيروت)، 1420هـ - 1999م، ص152.
- (85) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، رسائل أمير المؤمنين عليه السلام، الرسالة (53)، ص508.
- (86) محمد الحسيني الشيرازي : توضيح نهج البلاغة، الجزء الرابع، (دار العلوم- بيروت)، الطبعة المحققة الأولى، 1423هـ- 2002م، ص172.
- (87) توفيق الفكيكي: الراعي والرعاية شرح عهد الإمام علي عليه السلام الى مالك الأشتر النخعي، صححه وضبط متونه: ایاد الحسيني، ط / الأولى، (دار الغیر- قم- ایران)، 1429هـ، ص ص69-70.
- (88) قطب الدين أبي الحسين سعيد بن هبة الله الرواندي : منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، الجزء الثالث، تحقيق : عبد اللطيف الكوهكمري، (منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشى النجفي- قم- ایران)، 1406هـ، ص ص184-185.
- (89) توفيق الفكيكي، مصدر سبق ذكره، ص ص70-71.
- (90) ناصر مكارم الشيرازي، مصدر سبق ذكره، الجزء العاشر، ص390.
- (91) قطب الدين أبي الحسين سعيد بن هبة الله الرواندي، مصدر سبق ذكره، ص185.

- (92) محمد الحسيني الشيرازي، مصدر سبق ذكره، ص 173.
- (93) أبي الحسين يحيى بن حمزة بن علي الحسيني، مصدر سبق ذكره، ص 2543.
- (94) محمد الحسيني الشيرازي ، مصدر سبق ذكره، ص 173.
- (95) أبي الحسين يحيى بن حمزة بن علي الحسيني، مصدر سبق ذكره، ص 2543.
- (96) محمد تقى المدرسى : الوجيز في الفقه الإسلامي : فقه الدستور وأحكام الدولة الإسلامية، ط/ الأولى، (دار محى الحسين عليه السلام- كربلاء المقسدة ) ، 1425هـ / 2004م، ص 26.
- (97) محمد الصادقى : على والحاكمون دراسة تحليلية مقارنة حول مختلف الحكومات العالمية وحكم الإمام علي عليه السلام، ط/ الأولى، (مكتبة المكتبة- بغداد)، 1433هـ - 2012م، ص 239.
- (98) محمد جواد مغنية (شرح): في ظلال نهج البلاغة محاولة لفهم جديد، ج 4، ط/ الثالثة، (دار العلم للملايين- بيروت)، 1979، ص 78.
- (99) حسين علي الأعرجي : ثقافة النزاهة في نهج البلاغة، ط / الأولى، (دار المحجة البيضاء- بيروت)، 1432هـ/2011م، ص 166.
- (100) محمد جواد مغنية (شرح)، مصدر سبق ذكره، ص 78.
- (101) جورج جرداق: الإمام علي عليه السلام صوت العدالة الإنسانية 1/5، ط/ الأولى، (دار الأندرس- بيروت)، ص 568.
- (102) ابن منظور، مصدر سبق ذكره، المجلد الثالث ذ - س، ص ص 1676-1677.
- (103) بقول حسين علوان : المواطنة في الفكر الإسلامي المعاصر، ط / الأولى، (مكتب الغفران للخدمات الطباعية- بغداد)، 2013، ص 34.
- (104) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام ، مصدر سبق ذكره، خطب أمير المؤمنين عليه السلام، الخطبة(23)، ص 49.
- (105) عبد العلي آل سيف : المجتمع وجهاز الحكم عند الإمام (ع)، (مطبعة النعمان- النجف الأشرف)، 1388هـ/1969م، ص ص 17-18.
- (106) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام ، مصدر سبق ذكره، رسائل أمير المؤمنين عليه السلام، الكتاب(53)، ص 505.
- (107) محمد تقى رهبر، مصدر سبق ذكره، ص 152.
- (108) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام ، مصدر سبق ذكره، رسائل أمير المؤمنين عليه السلام، الكتاب(53)، ص ص 505- 605.
- (109) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام ، مصدر سبق ذكره، خطب أمير المؤمنين عليه السلام، الخطبة(216)، ص 386.
- (110) الموافق بن أحمد بن محمد المكي الحنفي الخوارزمي، مصدر سبق ذكره، المنقبة : 306، ص 310. كذلك ينظر: أبي الحسن علي بن محمد بن محمد الواسطي الجلابي الشافعى الشهير بابن المغازلى: مناقب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، المنقبة :

- 70، حققه وعلق عليه : محمد الباقر البهبودي، ط / الثالثة، (دار الأضواء- بيروت)، 1424هـ - 2003م، ص94.
- (111) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، (117) ومن كلام له عليه السلام لما عزم على لقاء القوم بصفين، ص ص 283-284.
- (112) إبراهيم بيضون : الإمام علي في رؤية "النهج" و"رواية" التاريخ، ط / الثانية، (بيسان- بيروت)، 2009، ص165.
- (113) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، (224) ومن كلام له عليه السلام يتبرأ من الظلم، ص403.
- \* الأقاليم السبع آنذاك هي : الأول: الهند، والثاني : بعض البلدان العربية والحبشة، والثالث : مصر والشام، والرابع : بلاد فارس، والخامس : الروم، والسادس : الترك، والسابع: الصين. نقلًا عن: ناصر مكارم الشيرازي، مصدر سبق ذكره، الجزء الثامن، هامش 1 ، ص308.
- (114) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، (167) ومن خطبة له عليه السلام في أوائل خلافته، ص280.
- (115) جعفر مرتضى العاملى: الصحيح من سيرة الإمام علي عليه السلام (المرتضى من سيرة المرتضى )، الجزء 21، ط/ الأولى، (المركز الإسلامي للدراسات- النجف الأشرف )، 1430هـ - 2009م، ص ص130-131. لمزيد حول خريطة الدولة الإسلامية في مستهل خلافة الإمام علي (عليه السلام): سامي بن عبد الله بن أحمد المغلوث: أطلس الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ط / الأولى، (العيikan- الرياض)، 1428هـ - 2007م، ص131.
- \* الخراج، المعنى العام له هو: الأموال العامة أو ايراد الدولة، أما المعنى الخاص له فهو: ضريبة الأرض. لمزيد من التفاصيل ينظر: محمد ضياء الدين الرئيس : الخراج والنظام المالية للدولة الإسلامية، ط/ الخامسة، (مكتبة دار التراث- القاهرة)، 1985 ، ص.8.
- (116) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، الكتاب (53) كتبه عليه السلام للأشرن النخعي، ص ص499- 500.
- (117) أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام، مصدر سبق ذكره، (126) ومن كلام له عليه السلام لما عُوتب على التسوية في العطاء، ص 211.
- (118) المصدر نفسه، (15) ومن كلام له عليه السلام فيما رده على المسلمين من قطاع عثمان، ص38.
- (119) المصدر نفسه، (26) ومن عهد له عليه السلام الى بعض عماله وقد بعثه على الصدقة، ص 447.
- (120) هادي المدرسي: عن الإمام علي عليه السلام، ط / الأولى، دار الكلمة الطيبة (د). م.)، 1413هـ - 1992م، ص26.

## قائمة المصادر والمراجع

### ❖ القرآن الكريم

1. إبراهيم بيضون: الإمام علي في رؤية "النهج" و"رواية" التاريخ، ط / الثانية، (بيسان- بيروت)، 2009.
2. ابن منظور: لسان العرب، المجلد الثاني ح - د، تحقيق: عبد الله علي الكبير (وآخرون)، (دار المعارف- القاهرة)، 1400هـ/1981م.
3. ابن هشام: السيرة النبوية، الجزء الثاني، علق عليها وخرج أحاديثها وصنع فهارسها : أستاذ دكتور . عمر عبد السلام تدمري، ط / الثالثة، (دار الكتاب العربي- بيروت)، 1410هـ - 1990م.
4. أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سعيد بن هلال المعروف بابن هلال الثقي : الغارات أو الاستفتار والغارات، حققه وعلق عليه: عبد الزهراء الحسيني الخطيب، ط/ الأولى، (دار الأضواء- بيروت)، 1407هـ/1987م.
5. أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام: نهج البلاغة، جمعه: الشريف الرضي ط/ الثانية، (مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر - قم - إيران)، 2003م.
6. أبي الحسن علي بن محمد بن محمد الواسطي الجلائي الشافعي الشهير بابن المغازلي : مناقب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، المنقبة: 70، حققه وعلق عليه: محمد الباقر البهوي، ط/ الثالثة، (دار الأضواء- بيروت)، 1424هـ - 2003م.
7. أبي الحسين مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري : صحيح مسلم، وقف على طبعه وتحقيق نصوصه: محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ الأولى، (دار الحديث - مصر)، 1412هـ - 1991م.
8. أبي الحسين يحيى بن حمزة بن علي الحسيني : الدبياج الوسي في الكشف عن أسرار كلام الوصي "شرح نهج البلاغة" ، تحقيق: خالد بن قاسم بن محمد المتوكل، إشراف : عبد السلام بن عباس الوجيه، المجلد الخامس، ط/ الأولى، (مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء- الجمهورية اليمنية)، 1424هـ/2003م.
9. ي جعفر محمد بن الحسن الطوسي: تهذيب الأحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد، الجزء الخامس، ضبطه وصححه وخرج أحاديثه وعلق عليه : محمد جعفر شمس الدين، (دار التعارف للمطبوعات- بيروت)، 1412هـ/1992م.
10. أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى: تاريخ الطبرى تاريخ الرسل والملوك، الجزء الثاني، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط/ الثانية، (دار المعارف بمصر)، 1968.

11. أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النسابوري : المستدرك على الصحيحين، الجزء الثالث، دراسة وتحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، ط / الثانية، (دار الكتب العلمية- بيروت)، 1422هـ - 2002م.
12. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الجزء السابع، قرأ أصله تصحيحاً وتحقيقاً: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه : محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه : محب الدين الخطيب، 62- كتاب فضائل أصحاب النبي (ص) بباب مناقب علي بن أبي طالب، المكتبة السلفية، 1379هـ.
13. الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر (العلامة الحلي): ترتيب خلاصة الأقوال في معرفة علم الرجال، تصحیح وتحقيق : قسم الحديث في مجمع البحوث الإسلامية، ط / الأولى، (مؤسسة الطبع التابعة للأستانة الرضوية المقدسة، مشهد- ایران)، 1423هـ.
14. الحسين أحمد السيد: الإمام علي عليه السلام وحروب التأويل، ط/ الأولى، (دار العلوم - بيروت)، 1430هـ - 2009م.
15. المؤذن بن أحمد بن محمد المكي الخوارزمي : المناقب، تحقيق : مالك محمودي ، ط / الثانية، (مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسین بقم المشرفة- ایران)، 1411هـ.
16. بتول حسين علوان: المواطنة في الفكر الإسلامي المعاصر، ط/ الأولى، (مكتب الغفران للخدمات الطباعية- بغداد)، 2013.
17. توفيق الفكيكي: الراعي والرعاية شرح عهد الإمام علي عليه السلام الى مالك الأشتر النخعي، صححه وضبط متونه : ایاد الحسینی، ط / الأولى، (دار الغدیر- قم- ایران)، 1429هـ.
18. جعفر مرتضى العاملی: الصحيح من سيرة الإمام علي عليه السلام (المرتضى من سيرة المرتضى)، الجزء 21، ط/ الأولى، (المركز الإسلامي للدراسات- النجف الأشرف)، 1430هـ - 2009م.
19. جورج جرداق: الإمام علي عليه السلام صوت العدالة الإنسانية 1/5، ط/ الأولى، (دار الأندرس- بيروت).
20. حسن القبانجي: مسند الإمام علي (ع)، تحقيق : طاهر السلامي، المجلد الأول، (مؤسسة الأعلمی للمطبوعات- بيروت)، ط/ الأولى، 1421هـ - 2000م.
21. حسين بركة الشامي: البرنامج الأمثل لإدارة الدولة وقيادة المجتمع في عهد الإمام علي "ع" لمالك الأشتر، ط/ الثانية، (دار الإسلام- بغداد)، 1429هـ - 2008م.

22. حسين شيخ الإسلامي التويسي ركاني : هداية العَلَم في تنظيم غُرْرِ الْحِكْم ، ط / الأولى، مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر- قم - ايران)، 1412هـ.
23. حسين علي الأعرجي: ثقافة النزاهة في نهج البلاغة، ط/ الأولى، (دار المحة البيضاء- بيروت)، 1432هـ/2011م.
24. سامي بن عبد الله بن أحمد المغلوث: أطلس الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ط/ الأولى، (العيكان- الرياض)، 1428هـ - 2007م.
25. عباس القمي: شرح حكم نهج البلاغة، (دار الانصار -إيران- قم)، (د . ت).
26. عبد العلي آل سيف : المجتمع وجهاز الحكم عند الإمام (ع)، (مطبعة النعمان- النجف الأشرف)، 1388هـ- 1969م.
27. عبد الهادي الفضلي: الدولة الإسلامية، ط/ الأولى، (دار الزهراء- بيروت)، 1399هـ - 1979م.
28. عبد الواحد الأمدي التميمي: 11000 حكمة للإمام علي عليه السلام، اعنى به وصححه: محسن عقيل، (دار المحة البيضاء - بيروت)، 1433هـ - 2012م.
29. عبد الواحد الأمدي التميمي: حكم الإمام علي (عليه السلام) أو غُرْرُ الْحِكْمَ وذرر الْكَلْم ، عُنِي بِتَرْتِيبِهِ وَتَصْحِيحِهِ: حسين الأعلمي، ط / الأولى، (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت)، 1422هـ - 2002م.
30. علاء الدين علي المتقى بن حسام الدين الهندي البرهان فوري : كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، الجزء الحادي عشر، ضبطه وفسر غريبه : بكري حيتاني، صصحه ووضع فيها رسه ومقتاحه : صفة السقا، ط / الخامسة، (مؤسسة الرسالة - بيروت)، 1405هـ - 1985م.
31. غسان السعد: حقوق الإنسان عند الإمام علي عليه السلام، تقديم: محمد اليعقوبي، سلسلة: نحن والغرب (8)، (أنصار الله- النجف الأشرف)، 2006.
32. قطب الدين أبي الحسين سعيد بن هبة الله الرواوى ندي : منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، الجزء الثالث، تحقيق : عبد اللطيف الكوهكمري، (منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشى النجفي- قم- إيران)، 1406هـ.
33. كافي الدين أبي الحسن علي بن محمد الليثي الواسطي : عُيُونُ الْحِكْمَ وَالْمَوَاعِظَ، تحقيق : حسين الحسني البيرجندي، ط/ الأولى، (دار الحديث - قم)، 1418هـ.
34. كامل حيدر : رسائل الإمام علي (عليه السلام)، ط/ الأولى، (دار الفكر اللبناني - بيروت)، 1995م.
35. كمال الدين ميثم بن علي بن ميثم البحرياني : شرح نهج البلاغة، الجزء الخامس، ط / الأولى، (منشورات دار الثقلين- بيروت)، 1420هـ- 1999م.

36. لجنة التأليف في المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام) : أعلام الهدایة (1) محمد المصطفى (صلى الله عليه وآله وسلم ) "خاتم الأنبياء" ، ط / الخامسة المحققة، (المجمع العالمي لأهل البيت (عليهم السلام) - قم - إيران)، 1429 هـ.
37. لجنة التأليف في المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام: أعلام الهدایة (2) أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، ط / الخامسة المحققة، (المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام - قم - إيران)، 1429 هـ.
38. محمد الحسيني الشيرازي: توضيح نهج البلاغة، الجزء الرابع، (دار العلوم- بيروت)، الطبعة المحققة الأولى، 1423 هـ- 2002م.
39. محمد الريشهري {وآخرون}: موسوعة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام في الكتاب والسنّة والتاريخ، المجلد الأول، (د.ن)، (د.ت).
40. محمد الريشهري: القيادة في الإسلام، تعریف : علي الأسدی، ط / الأولى، (دار الحديث- قم)، (د - ت).
41. محمد الصادقی: علي والحاکمون دراسة تحلیلیة مقارنة حول مختلف الحكومات العالمية وحكم الإمام علي عليه السلام، ط/ الأولى، (مکتبة المکتبة- بغداد)، 1433 هـ - 2012م.
42. محمد الفاضل اللکرانی دام ظله: الدولة الإسلامية شرخ لعهد الإمام علي عليه السلام إلى مالک الأشتر النخعي، ط/ الأولى، (مركز فقه الأئمة الأطهار عليهم السلام - قم- إیران)، 1425 هـ.
43. محمد تقی المدرسي: الوجيز في الفقه الإسلامي: فقه الدستور وأحكام الدولة الإسلامية، ط/ الأولى، (دار محبی الحسین عليه السلام- کربلا المقدسة)، 1425 هـ / 2004 م.
44. محمد تقی رهبر : دروس سیاسیة من نهج البلاغة، ط / الأولى، (دار الولاء- بيروت)، 1425 هـ- 2004.
45. محمد جواد معنیة (شرح): في ظلال نهج البلاغة محاولة لفهم جديد، ج 4 ، ط/ الثالثة، (دار العلم للملايين- بيروت)، 1979.
46. محمد ضیاء الدین الریس: الخراج ونظم المالية للدولة الإسلامية، ط / الخامسة، (مکتبة دار التراث- القاهرة)، 1985.
47. محمد طی : الإمام علي عليه السلام ومشكلة نظام الحكم، ط / الثالثة، (مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي- قم)، 1426 هـ - 2005م.
48. محمد مهدي شمس الدين: نظام الحكم والإدارة في الإسلام، ط / الثانية، (مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع - بيروت)، 1411 هـ - 1991م.

49. مصطفى الدرائي وحسين الدرائي : تصنیف غُرر الحِکم ودُرر الْکَلْم، التحقیق : مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، ط/ الثانية، (مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي - قم)، 1420 هـ.
50. مهدي الأنصاری القمي (إعداد وتمكّل)، إكمال غُرر الحِکم، لأبي الفتح عبد الواحد بن محمد بن محفوظ بن عبد الواحد الأَمِدِي، ط / الثانية، (مؤسسة الشهيد الأنصاری القمي لأحياء التراث- قم)، 1426 هـ 2006 م.
51. ناصر مكارم الشيرازي : نفحات الولاية شرح عصري جامع لنهج البلاغة، الأ جزاء: الثاني، الثامن، العاشر، إعداد: عبد الرحيم الحمراني، (مدرسة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام - قم- إیران)، 1426 هـ.
52. نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الجزء التاسع، بتحرير: العراقي و ابن حجر، تحقيق : حسام الدين القذسي، (دار الكتاب العربي- بيروت)، (د.ت).
53. نوري جعفر : علي ومناؤوه، قدم له: عبد الهادي مسعود، ط/ الرابعة، (دار المعلم للطباعة - القاهرة)، 1396 هـ - 1976 م.
54. هادي المدرسي: عن الإمام علي عليه السلام، ط / الأولى، دار الكلمة الطيبة (د. م.)، 1413 هـ - 1992 م.
55. هاشم حسين ناصر المخنث : علم الاجتماع في نهج البلاغة، ط / الأولى، (دار أنباء للطباعة والنشر - النجف الأشرف)، 1993.

## **Imam Amir al-Mu'minin Ali Bin Abi Taleb and The state**

**Phd .Jasim M. Al-Shiekh zain**  
College of political science  
Baghdad university

### **(Abstract)**

Imam Amir al-Mu'minin Ali Bin Abi Taleb when he rebuild the Islamic State faced many challenges circumstances that disturbed the general life. We deal with many notions according to: The Origin of the State of Imam Amir al-Mu'minin Ali Bin Abi Taleb, The Necessity of the State based on Sharia'h and the Reason. The indicators (Essential and Secondary) of the fall of the State. The shape of the State and the patterns of its administration. And finally focused the elements of the State, Authorities of the State: The Islamic Ruler (Legislature, Executive, Judiciary), The Islamic Nation, and the Territory of the State.